155476 ـ هل وضع التحميلة في الدبُر يعدُّ من نواقض الوضوء؟

السؤال

هل الكبسولة (دواء) التي تستعمل من الدبر تبطل الوضوء ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

وضع التحميلة في الدبر لا ينقض الوضوء بشرطين :

الأول : أن لا يمس حلقة الدبر حين يضعها ، فإن وضعها وحال بينه وبين مس حلقة الدبر حائل كأن يكون لبس قفازات ، أو استعمل أنبوبة : فلا ينتقض وضوؤه ، وأما إن مسَّ حلقة الدبر : فإن وضوءه ينتقض .

وهذا على قول من قال من العلماء بنقض الوضوء بمس الذكر مطلقاً ، سواء كان بشهوة أم لا ، وأما على القول بأن مس الذكر لا ينقض الوضوء إلا بشهوة فكذلك مس الدبر .

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ) رواه النسائي (444) وابن ماجه (481) ، وصححه الألباني في " صحيح النسائي " .

قال الشيخ العثيمين – رحمه الله ـ :

والدُّبُر فَرْجٌ ؛ لأنه منفرجٌ عن الجوف ، ويخرج منه ما يخرج .

وعلى هذا : فإنه ينتقضُ الوضوءُ بمسِّ حلْقة الدُّبُر ، وهذا فرعٌ من حكم مسِّ الذَّكر ، فليُرجعْ إليه لمعرفة الراجح في ذلك .

وقوله : " حلقة دُبُر " يخرج به ما لو مسَّ ما قَرُب منها كالصفحتين ، وهما جانبا الدُّبُر ، أو مسَّ العجيزة ، أو الفخذ ، أو الأنثيين ، فلا ينتقض الوُضُوء .

" الشرح الممتع على زاد المستقنع " (1 / 293) .

ولينظر جواب السؤال رقم (82759) .

الثاني : أن لا تخرج التحميلة (كلها أو بعضها) بعد وضعها في الدبُر ؛ أو تتسبب في خروج رطوبة منه ، لأن خروج شيء من الدبر يكون ناقضاً للوضوء .

قال ابن قدامة – رحمه الله ـ :

"ولو احتقن في دبره فرجعت أجزاء خرجت من الفرج : نقضت الوضوء" انتهى .

" المغني " (1 / 192) .

والله أعلم